



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة النهدين

كلية الحقوق

دور الانتخابات في تعزيز الديمقراطية في العراق

بحث مقدم الى جامعة النهدين كلية الحقوق كجزء من متطلبات
نيل شهادة البكالوريوس في الحقوق

اعداد الطالبة

غسق عداي مايح

اشراف

أ.م.د. احمد صدام ايدام

م. د. ازهار جبار شكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾

النساء: ١١٣

الإهداء

الى من كانوا يضيئون لي الطريق ويساندوني

ويتنازلون عن حقوقهم أرضا والعيش

في هناء أمني وأبي وأخواني

أحبكم حبا لو مر على الأرض قاحلة

لتفجرت منها ينابيع المحبة

إلى

كل من علمني حرفا وأنار أمامي طريق المستقبل

"أساتذتي الأفاضل"

اهدي ثمرة جهدي المتواضع حبا ووفاء لهم

شكر وتقدير

كن عالماً فان لم تستطع فكن متعلماً . فان لم تستطع فأحب العلماء فان لم تستطع فلا تبغضهم .

بعد رحلت بحث وجهد واجتهاد تكللت بإنجاز هذا البحث نحمد الله العلي القدير الذي انعم علي بنعمة العقل والدين ، وأيضا وفاء وتقديراً واعترافاً مني بالجميل أتقدم بجزيل الشكر لأولئك المخلصين الذين لم يألوا جهداً في مساعدتنا في مجال البحث واخص بالذكر مشرفي البحث الدكتور احمد صدام ايدام والدكتورة ازهار جبار شكر فهما صاحبا الفضل في توجيهي ومساعدتي في تجميع المادة فجزاه الله خيراً .

المحتويات

١	المقدمة
١	اهمية البحث
١	اهداف البحث
٢	المبحث الاول
٢	مفهوم النظام الديمقراطي
٢	المطلب الاول: نشأة وتعريف الديمقراطية
٩	المطلب الثاني : اليات النظام الديمقراطي
١٧	المبحث الثاني
١٧	اثر الانتخابات في النظام الديمقراطي في العراق
١٧	المطلب الاول: التعريف بالانتخابات وبيان شروطها
٢٠	المطلب الثاني: الاثر السياسي
٢٥	المطلب الثالث: الاثر الاجتماعي
٢٩	الخاتمة
٣١	المصادر

المقدمة

تعد فكرة الديمقراطية من ارقى ما وصل اليه النظام الإنساني في تنظيم شؤون الحياة وفق اطار توافقي محدد يعبر عن أهداف ومصالح مشتركة، كذلك تحرص الدساتير على تنظيم شؤون الحكم وعلاقتها بالأفراد وحماية حقوق الإنسان من خلال النص عليها في الدستور، فيعد دستور الدولة مرآة نظامها الديمقراطي والفصل بين الحكام والمحكومين، لذلك يعد سيد القوانين وقمة هرمها حيث يتضمن الدستور المبادئ الديمقراطية والقانونية العامة والقواعد الأساسية لممارسة الديمقراطية، والتي تخضع لها القواعد الأدنى منها درجة، فيعتبر المرجعية الام لقوانين الدولة. والدستور في الأنظمة الديمقراطية يعتبر ثمرة المسار السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي يلخص المحطات التي تمر بها الشعوب وإن الديمقراطية، عملية نمو اجتماعي وحضاري ترتقي إلى سلمه الدول المتطورة التي تحاول بناء واقعها بناءً سليماً ضمن مرتكزات واضحة تمنح من خلالها الشعب حق اختيار شكل النظام السياسي الذي يوفر أرضية مناسبة يرتكز عليها ويمنحها قوة الترابط الوثيق بين مكونات المجتمع .

وسوف نبين في هذا البحث مفهوم الديمقراطية وذلك من خلال تقسيم البحث الى مطلبين حيث سوف نوضح في المطلب الاول مفهوم الديمقراطية وبيان اهم الياتها اما المبحث الثاني كرسناه لبيان الانتخابات واثرها السياسي والاجتماعي على المجتمع.ومن اهم المصادر التي استخدمت في البحث كتاب ابو اليزيد علي، النظم السياسية والحريات العامة وكذلك شادي، هاني، التحول الديمقراطي في روسيا من يلتسين إلى بوتين، كذلك، لطيف، حسن وآخرون، الديمقراطية مفاهيم وتجارب.

اهمية البحث

وتكمن أهمية اختبار الموضوع من كون الديمقراطية مصطلح حديث النشأة في العراق ولن تتم الدراسة فيه بشكل مفصل كما هو الحال في المواضيع الأخرى، خاصة وأن العراق خاضا هذه التجربة الحديثة ولهذه الأهمية اخترنا هذا الموضوع للتعرف أكثر على الديمقراطية وإشكاليات تطبيقها.

اهداف البحث

يهدف البحث الى

- ١- بيان مفهوم الديمقراطية
- ٢- بيان اليات النظام الديمقراطي
- ٣- بيان الاثر السياسي للانتخابات الديمقراطية
- ٤- بيان الاثر الاجتماعي للانتخابات الديمقراطية

المبحث الاول

مفهوم النظام الديمقراطي

الديمقراطية هي نظام سياسي، أو نظام لصنع القرار داخل مؤسسة أو منظمة أو بلد، يتمتع فيه جميع الأعضاء بحصة متساوية من السلطة. تتميز الديمقراطيات الحديثة بقدرتين تميزهما بشكل أساسي عن الأشكال السابقة للحكم: القدرة على التدخل في مجتمعاتهم والاعتراف بسيادتهم من خلال إطار قانوني دولي لدول ذات سيادة مماثلة. عادة ما تتدخل الحكومة الديمقراطية جنباً إلى جنب مع أنظمة الأقلية والملكية، التي تحكمها أقلية وملك وحيد على التوالي وإن ابرز سمات النظام الديمقراطي المستقر تمتعه باحتمالات عالية لأن يبقى ديمقراطياً وإن ينطوي على مستوى منخفض من العنف المدني الفعلي، بينما الديمقراطية هي نوع من أنواع إستراتيجيات إدارة حالات النزاع وتوجيهها باتجاه التعاون والوفاء بدلاً من التنافس واتخاذ القرارات بالأكثرية. لذا فالوصول إلى حالة الاستقرار السياسي التي يتطلبها ويرمي إليها أي مجتمع ومنها العراق خصوصاً بعد مرحلة التغيير، فالديمقراطية التوافقية تمثل المرحلة الانتقالية في الساحة السياسية المتمثلة بالانتقال من حكم الحزب الواحد إلى الحكم الديمقراطي التعددي وهي المرحلة التي يمر بها العراق في الوقت الحاضر، لذلك فإن الديمقراطية التوافقية تمثل الحالة الوسطية بين الاستبداد والديمقراطية. وسوف نتعرف في هذا المبحث على مفهوم الديمقراطية ونشأتها وفق الآتي:-

المطلب الاول: نشأة وتعريف الديمقراطية

الديمقراطية كشكل من أشكال الحكم هي اشتراك الشعب في حكم نفسه، وعادة ما يكون ذلك عبر حكم الأغلبية عن طريق نظام للتصويت والتمثيل النيابي. ولكن بالحديث عن المجتمع الحر فإن الديمقراطية تعني حكم الشعب لنفسه بصورة منفردة من خلال حق الملكية الخاصة والحقوق والواجبات المدنية الحريات والمسؤوليات الفردية وهو ما يعني توسيع مفهوم

توزيع السلطات من القمة إلى الأفراد المواطنين. والسيادة بالفعل في المجتمع الحر هي للشعب ومنه تنتقل إلى الحكومة وليس العكس.^١

على الرغم من أنه من المفهوم عمومًا تعريف الديمقراطية عن طريق التصويت ، لا يوجد إجماع على تعريف دقيق للديمقراطية. يقول كارل بوبر أن النظرة "الكلاسيكية" للديمقراطية هي ببساطة ، "باختصار ، النظرية القائلة بأن الديمقراطية هي حكم الشعب ، وأن للشعب الحق في الحكم". يقول كوفي عنان إن "هناك العديد من الأشكال المختلفة للديمقراطية مثل عدد الدول الديمقراطية في العالم". حددت إحدى الدراسات ٢٢٣٤ صفة تستخدم لوصف الديمقراطية في اللغة الإنجليزية تنعكس المبادئ الديمقراطية في تساوي جميع المواطنين المؤهلين أمام القانون والمساواة في الوصول إلى العمليات التشريعية. على سبيل المثال ، في الديمقراطية التمثيلية ، يكون لكل صوت وزن متساوٍ ، ولا يمكن تطبيق أي قيود غير معقولة على أي شخص يسعى إلى أن يصبح نائبًا وحرية مواطنيها المؤهلين مضمونة من خلال الحقوق والحريات الشرعية التي عادة ما يحميها الدستور . تشمل الاستخدامات الأخرى لـ "الديمقراطية" استخدام الديمقراطية المباشرة ، حيث يتم التصويت مباشرة على القضايا من قبل الناخبين.^٢

وفي المصطلحات التي تنشأ خارج المجتمع الإسلامي إشكالية في التعريف تتمثل في رجوع الباحثين إلى تعريف المصطلح من خلال اللغة التي نشأ فيها هذا من ناحية، ومن جهة أخرى الدخول في بحور متلاطمة الأمواج بسبب الاختلاف الناشئ عن تفسير المصطلح حسب المذهب أو التيار الذي ينتمي إليه من يفسر المصطلح ويأتي مصطلح الديمقراطية ليجمع هذه المتناقضات.

^١ لطيف، حسن وآخرون، الديمقراطية مفاهيم وتجارب، المركز العراقي للبحوث والدراسات، ط١، العراق ٢٠١٠، ص٧٣

^٢ ليله، محمد كامل، النظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١، ص٣٤٧

أولاً: الجذور اللغوية للديمقراطية

الديمقراطية مفهوم تاريخي اتخذ صوراً وتطبيقات متباينة، وإن كان في جوهره مثل أعلى يتمثل في المساواة بين البشر في فرص الحياة في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتسمح للإنسان أن يطور إمكاناته واطلاق قواه الكامنة لتحقيق الذات^١

فالديمقراطية كمصطلح يوناني الأصل، يتكون من شقين: الشق الأول Demos وتعني بالعربية الشعب، والشعب في لسان العرب: القبيلة العظيمة، والجمع شعوب،^٢

و الشق الثاني من الديمقراطية kratia يعنى حكم أو سلطة بمعنى التحكم في المصير الشخصي، وأحياناً تعني مصير الغير ومجموع الشقين يعنى حكم الشعب، أو سلطة الشعب ويلاحظ أن الكلمة في النطق العربي لها أقرب إلى أصلها اليوناني مما هو عليه في اللغات الأوروبية الحية وهناك من يرجع الأصل اللغوي لكلمة ديمقراطية إلى الأصل الفارسي وتتألف من قسمين دهمو- كراسي أي باللغة الفارسية كرسي الدهماء المهم أن المعنيين متقاربين أي أن الديمقراطية هي نظام يمكن الشعب من حكم نفسه بنفسه ثم انتقل هذا المصطلح Democrtig إلى الإنجليزية والفرنسية وسائر اللغات الغربية للدلالة على حكم الشعب. أما عند العرب فإن الديمقراطية بمفهوم حكم الشعب لنفسه لم تكن معروفة لديهم لفظاً ولا معنى لدرجة استعصاء اللفظة لغرابتها أن تجد مرادفاً في اللغة العربية.^٣

وفي القاموس السياسي: "الديمقراطية كلمة يونانية الأصل تتكون من مقطعين؛ الأول بمعنى شعب، والثاني بمعنى حكومة ويُقصد بالديمقراطية النظام السياسي الذي يكون فيه للشعب نصيب في حكم إقليم الدولة بطريقة مباشرة أو شبه مباشرة سرّة^٤.

وتوجد عدة أشكال من الديمقراطية، ولكن هناك شكلان أساسيان، وكلاهما يهتم بكيفية تحقيق إرادة مجموع المواطنين المؤهلين لتلك الممارسة. إحدى نماذج الديمقراطية هي الديمقراطية المباشرة، التي يتمتع فيها كل المواطنين المؤهلين بالمشاركة المباشرة والفعالة في

^١ تيللي، تشارلز، الديمقراطية، ترجمة: محمد فاضل طباط، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ٢٠٠٠، ص ٢٩،

^٢ محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، لسان العرب، ط ٣، دار صادر، بيروت، دون تاريخ نشر، ١٢٥/٥

^٣ عدنان علي رضى النحوي، الشورى لا الديمقراطية، ط ١، دار النحوي، السعودية، ١٩٩٢، ص ٤٤.

^٤ أحمد عطية الله، القاموس السياسي، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٩٦٨م، ص: ٥٤٧

صنع القرار في تشكيل الحكومة. في معظم الديمقراطيات الحديثة، يظل مجموع المواطنين المؤهلين هم السلطة السيادية في صنع القرار ولكن تمارس السلطة السياسية بشكل غير مباشر من خلال ممثلين منتخبين، وهذا ما يسمى الديمقراطية التمثيلية. نشأ مفهوم الديمقراطية التمثيلية إلى حد كبير من الأفكار والمؤسسات التي وضعت خلال العصور الأوروبية الوسطى، وعصر الإصلاح، وعصر التنوير، والثورات الأمريكية والفرنسية.^١

ثانياً: التعريف الاصطلاحي للديمقراطية

يُعتبر مفهوم الديمقراطية من أكثر المفاهيم اتساعاً إلى الحد الذي تكاد فيه الكلمة أن تفقد معناها الأصلي. فتلك الكلمة التي تعني في الأصل اللفظي لها حكم الشعب قد أصبح لها على مستوى الاستخدام الاصطلاحي والسياسي ما لا يقل عن ثلاثمائة تعريف مختلف وقد عملت الأنظمة السياسية المختلفة على هذا الخط، فتلك الأنظمة بالرغم من الاختلاف فيما بينها إلا أنها لا تكاد تتردد في أن تعلن عن نفسها أنها أنظمة ديمقراطية.^٢

وقد وصف المؤرخ اليوناني هيرودوت الديمقراطية بأنها حكم الأغلبية وقد ذكر لها عدة خصائص منها:

١- أن تكون الأغلبية هي القابضة على مقاليد الحكم وشئون الإدارة

٢- أن يتحقق في هذا النظام السياسي المساواة في الحق

٣- أن يكون الشعب له سلطة المؤاخذه والإدانة من خلال النواب الذين لهم مراقبة ومناقشة الهيئات القائمة بالسلطة.^٣

ومن أبرز تعريفات الفلاسفة الغربيين للديمقراطية:

تعددت تعريفات الفلاسفة الغربيين لمصطلح الديمقراطية ومن هؤلاء منتسكيو وهو من أبرز مفكري عصر النهضة وممن ساهموا في إرساء نظرية الديمقراطية - حيث يرى أن

^١ هلال، علي الدين، مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث، مركز دراسات الوحدة العربية، دون تاريخ نشر، ص ٧٣

^٢ نيفين عبد الخالق مصطفى، المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي، ط ١، القاهرة: مكتبة الملك فيصل الإسلامية، ١٩٨٥م، ص ٣٨-٣٩.

^٣ مصطفى الخشاب، النظريات والمذاهب السياسية، مطبعة البيان العربي، سنة ١٩٥٧م، ص ٢٧٢

الديمقراطية هي حكم الشعب، أو من يمثلونه وفق قواعد نيابية خاصة . فإذا كان الحكم في أيدي فئة من أغنياء الشعب، فتلك هي الأرستقراطية ففي الديمقراطية يستطيع كل شخص وفق قواعد خاصة تمثيل الشعب، أو حكم الشعب باسم الشعب، أما في حالة الأرستقراطية فإن الحكم محصور في طبقة معينة أو عدة طبقات لا يتعداها وأحسن شكل للحكم الأرستقراطي هو ذلك الحكم الذي يقترب من الحكم الديمقراطي . ومونتسكيو إذا يتحدث عن هذه الأنواع من الحكم إنما ينطلق في الأساس من الواقع الذي ساد الشعوب الأوروبية في القرن الثامن عشر^١. إلا أن الأمر ليس بهذه السهولة اللغوية، كما يشير الأستاذ سامي الدلال، فالاتفاق اللغوي يخفي وراءه خلافاً فكرياً عميقاً حول المفهوم .

وأول هذه الاختلافات يتعلق بالشق الأول حكم كلمة الحكم تعنى عند المدرسة الليبرالية أن المجلس النيابي المعبر عن الشعب يضع الدستور الذي تقوم الحكومة على تنفيذ بنوده أما المدرسة الاشتراكية فالحكم معناه أن مجلس الشعب المعبر عن اتحاد القوى العاملة يسن التشريعات التي تقوم الحكومة بتنفيذها بعد إقرارها من اللجنة المركزية أما المدرسة الديكتاتورية فالحكم يعنى عندها أن المجالس النيابية . هي أداة تشريع القوانين التي تسنها القوى الحاكمة المتسلطة، ومن ثم فالمجالس النيابية تعبر عن تلك القوى الحاكمة، ولا تعبر في الحقيقة عن الشعب وإرادته هكذا نرى التباين في فهم كلمة الحكم والتعبير عنها بين المدارس والأنظمة المتعددة التي تستخدم كلمة الديمقراطية في تعبيراتها السياسية. وثاني هذه الاختلافات يتعلق بالشق الثاني الشعب : حيث لم يخل حتى على أيام اليونان القدامى من الغموض، فكانت دلالة هذه الكلمة تتصرف إلى هيئة الشعب بكاملها، أو العامة، وقد يقصد به الكثرة الكثيرة، أو الأغلبية فقط وهذا الخلط في الأصل اللغوي القديم أدى إلى خلط في اللغات الأوروبية المعاصرة فمصطلح الشعب في الإيطالية والفرنسية والألمانية يدل على اسم مفرد، بينما يدل في الإنجليزية على اسم جمع، ففي اللغات الثلاثة الأول يشير هذا المصطلح إلى كينونة مفردة، بينما يشير في الإنجليزية إلى الجمع والتعدد، وفهم مصطلح

^١ حسن سفيان ، روح القوانين لمونتسكيو، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تراث الإنسانية، القاهرة، ١٩٩٥م، ص ٢٨

الشعب على أنه كينونة مفردة أو وحدة عضوية كان تبريراً لأعلى الشموليات التي شهدتها البشرية في النصف الأول من هذا القرن في إيطاليا وألمانيا.^١

ولذلك لم يعد مصطلح الشعب يفي بالغرض الذي كان مخصصاً له بعد أن توسع مفهوم الدولة لتصبح دولة أمة، وأحياناً، دولة قارة، ولم يعد مجتمع الدولة ذاك المجتمع الصغير المترابط اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً من خلال شعبية واحدة، ولذلك لم يكن مستغرباً مطالبة بعض المفكرين والكتاب باستبدال مصطلح الشعب بمصطلح جديد كـ الجماهير، وجاء هذا الاقتراح كرد فعل للشعور بفقدان الترابط الاجتماعي الذي تعاني منه مجتمعات اليوم، مجتمعات الاغتراب السياسي والاقتصادي والاجتماعي وقد استعمل مصطلح الجماهير أول ما استعمل بشكل شائع في فرنسا خلال السنوات القليلة التي فصلت بين ثورتي سنة ١٨٣٠ و ١٨٤٨ ، وكان يشار به إلى ذلك الجزء المبعد عن المشاركة السياسية ومنذ القرن الثامن عشر ومفهوم الشعب حوله أخذ وردّ . فالشعب أو المجموع عند روسو يحمل في طياته مجموعات سيادات مجزأة يختص كل فرد منها بقسط وهذا معناه أن يقوم كل واحد من أفراد الشعب باختيار من يحكمونه وهذه هي الديمقراطية التامة التي تستند إلى التصويت العام، ولكن مفهوم الشعب على هذا النحو يتعذر معه اشتراك كافة المواطنين في مباشرة حقوقهم ونظراً لهذا التعذر صوّر أعضاء الجمعية التأسيسية في فرنسا سنة ١٧٨٩م وسنة ١٧٩١م فكرة الشعب واعتبروه هو الممثل للأفراد الذي يكونونه وهو كائن حقيقي مستقل عن هؤلاء الأفراد وهو القابض على أعنة السيادة ويأمر ما لهم من اختصاصات سياسية ويسهر على مصالحهم ويرعى حقوقهم ويتصرف باسمهم ويعبر عن أعماله بواسطة مندوبية.^٢

هذا المفهوم للشعب من خلال النظرة الأوروبية للديمقراطية، ومن يقوم عليها فماذا عن مفهوم الشعب من خلال المفهوم الاشتراكي أو الديكتاتوري ؟ الشعب عندهم مجموع الأفراد الذين تنطبق عليهم القوانين أما أعضاء الحزب الحاكم فهم في مرتبة أرفع بكثير من عامة الشعب فهم إما فوق القانون أو تنطبق عليهم القوانين بطريقة خاصة وهم يحكمون حكماً

^١ سامي الدلال ، إشكالية التعبير عن الديمقراطية ، مجلة البيان العدد: ١٠٧ ، ص ١١٨

^٢ أحمد سويلم العمرى ، بحوث في السياسة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٣، ص ١٩٦

مباشراً تحرسه الجاسوسية الرهيبة، ولا تسمح لفرد من الشعب فضلاً عن الشعب كله أن يفكر بحرية فضلاً عن التفكير في الحرية ذاتها ولهذا فالمعنى اللغوي للديمقراطية حكم الشعب لا يتطابق مع المعنى الواقعي ولعل روبوت ماكيفر قد عبر بصدق عن هذا الواقع حين وصف الأنظمة السياسية السائدة اليوم بأنها ليست طريقة للحكم سواء عن طريق الأغلبية أم غيرها، ولكنها أساساً طريقة لتقرير من سيحكم، فالديمقراطية السائدة اليوم هي رقابة الشعب على الحكومة.^١

فالنظام السياسي القائم يمكن أن يوصف بأنه ديمقراطي إلى المدى الذي يكون نو فيه صانعو القرارات السياسية خاضعين لرقابة شعبية فعالة ولذلك نلاحظ اتجاهاً متزايداً نحو الأخذ بالمعيار الواقعي في تحديد مفهوم الديمقراطية، ويتزعم هذا الاتجاه مجموعة من المفكرين على رأسهم ولفريدو باريتو، وجيتانو موسكا، اللذان يعدان السلفين الرئيسيين لنظرية النخبة، المبنية على اعتقاد أن الحكم هو دائماً بيد قلة من أفراد المجتمع هم النخبة أو الصفوة،^٢ ولذلك فإن الديمقراطية النظرية ليست ممكنة عملياً، وتلا هذين المفكرين آخرون ربطوا بين الديمقراطية والصراع الدائر بين جماعات نخب بأية جماعة تفشل في تحقيق وعودها الانتخابية في أول فرصة سانحة ولعل شومبيتر أفضل من عبر عن هذا الاتجاه بوضعه تعريفاً للديمقراطية حصرها في كونها مجرد طريقة سياسية أو تنظيم تأسيسية لغرض الوصول إلى قرارات سياسية يحرز الأفراد عن طريقها سلطة التقرير بالوسائل التنافسية من أجل أصوات الشعب واقترح داهل في مؤلفه مقدمة لنظرية الديمقراطية تحديداً جديداً للديمقراطية المطبقة فبدلاً من التعريف التقليدي لها بأنها سلطة الشعب، اقترح تعريفاً جديداً لها يعكس الواقع السياسي، فذهب إلى أن الديمقراطية لا تعنى سوى حكم الأقليات المتعددة ويعرف الأستاذ محمد قطب الديمقراطية بأنها: "نظام سياسي من أنظمة الحكم الذي يكون فيه الشعب هو صاحب الحكم أو السلطة، أي سلطة إصدار القوانين وسن التشريعات. وتطلق

^١ حسن صعب، تكوين الدولة روبوت ماكيفر، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٦٦م، ص ٢٢٠

^٢ عباس محمود العقاد، الديمقراطية في الإسلام، ضمن موسوعة عباس محمود العقاد الإسلامية، المجلد الرابع، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧١، ص ٦٩٠

الديمقراطية على النظام السياسي الذي يكون فيه الشعب رقيباً على أعمال الحكومة بواسطة المجالس النيابية، ويكون لنواب الأمة سلطة إصدار القوانين و سن التشريعات.^١

المطلب الثاني : اليات النظام الديمقراطي

تتعدد الآليات التي يمكن من خلالها حدوث النظام الديمقراطي، ويمكن القول إن هناك آليات رئيسية عامه تؤدي إلى حدوث هذا ، وتعرض الباحثة هنا لهذه الآليات.

١. الاستفتاء الشعبي : وهو حق كل مواطن، ذكراً كان أو أنثى، عالمياً كان أو جاهلاً، تقياً براً كان أو فاجراً شقيماً، في أن يكون له صوت انتخابي متساوٍ مع صوت الأفراد الآخرين تماماً بتمام.

وهذه الآلية إنما بنيت على أساس نظرية السيادة الشعبية، وأن الشعب كله هو الذي يملك السيادة، وأن كل فرد له نصيب من هذه السيادة متساوٍ بالتمام والكمال مع نصيب غيره، بغض النظر عن التفاوت بين الأفراد من حيث العلم أو الجهل، ومن حيث الصلاح أو الفساد، ومن حيث الذكورة أو الأنوثة، ومن حيث الحكمة أو السفه، وإلا فما الحجة في التسوية في الصوت الانتخابي بين المتقين والفجار، وبين العلماء والجهلاء، وبين الذكور والإناث، وبين الحكماء والسفهاء، ولو قامت جماعة من المسلمين اليوم ترفض المساواة بين العلماء والجهلاء وبين الأتقياء والفجار، فهل يمكن أن يقبل هذا منهم أم يعترض عليهم بأن هذا يخالف نظرية السيادة الشعبية وتدخل الدعاية في آلية الاقتراع العام وذلك بالدعاية للنفس وبيان إمكاناتها وتفوقها على غيرها أحد التصرفات التي يستخدمها الفكر الديمقراطي، لتعزيز طلب الثقة من الشعب، والوصول إلى الحكم، وهذا التصرف مرفوض شرعاً إذ لا يجوز للمسلم أن يزكي نفسه، والدعاية اليوم صارت صناعة محكمة، تحتاج إلى نفقات عظيمة لا يقدر عليها إلا أفراد قلائل جداً، وهذا الإنفاق الضخم يقود إلى أحد أمرين^٢:

الأمر الأول : إما أن لا يرشح نفسه ويخوض غمار هذا العمل إلا من كان من كبار الموسرين المستعدين لبذل هذه النفقات الكبيرة، وهو ما يحرم الفقراء، وأصحاب الدخل العادي

^١ محمد بن قطب بن إبراهيم، مذاهب فكرية معاصرة، ط١، الناشر دار الشروق، ١٩٨٣، ص ١٧٨
^٢ عمان احمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١، ص ٣٠٣

وهم الغالبية في الشعوب فتصير الديمقراطية ديمقراطية الأغنياء وأصحاب النفوذ والثروات، وهي بذلك تكون انتقائية لا يمارسها إلا النخبة الغنية فقط.

الأمر الثاني : أن يقايز المرشح أو الحزب الشركات الكبرى ويدعوها لدعمه وفق معادلة معلومة : ساعدني في الانتخابات أعوضك عن ذلك عند النجاح، وأساهم في التشريعات التي تخدم مؤسستك وشركاتك، وكل هذا يتم على حساب الشعوب ، أو أن المرشح لا يمكن أن يخوض غمار هذه الانتخابات إلا من خلال حزب ينفق على حملته الانتخابية، وفي هذه الحالة يصبح العضو أسيرًا لدى الحزب لا يتمكن من التعبير عن رأيه الحقيقي إذا كان مخالفًا لحزبه وإلا تعرض للفصل أو عدم ترشيحه مرة أخرى ومساندته في الانتخابات.

٢. التعددية : تعتبر من الآليات المعتمدة في الفكر الديمقراطي ، ولها أنواع ثلاثة:

أ. التعددية الأيدولوجية: أفكار ومعتقدات ومذاهب في داخل البلد الواحد.

ب. التعددية الحزبية: وجود أحزاب حاكمة ومعارضة.

ج. التعددية المؤسساتية: تعدد المؤسسات في المجتمع المدني.

وتعتبر التعددية أوسع من السماح بتشكيل أحزاب متباينة في رؤاها، فالتعددية التي ظاهرها عند البعض السماح بالاختلاف في الرؤية حول بعض التصورات المتعلقة بأمور المصالح ونحوها، هي في حقيقتها إباحة لجميع المعتقدات والأفكار والتصورات في المجتمع، وبأحقية كل فرد أو جماعة في تكوين الآراء والمعتقدات الخاصة، ولعلم جماعة إسلامية تخوض في لعبة الديمقراطية، بأن التعددية في الديمقراطية تعني ذلك، وأن عدم الموافقة عليه يعنى عدم الموافقة على الديمقراطية.^١

وآليات الديمقراطية تعمل على توطين الفساد وإعطائه الصبغة الشرعية حيث يكثر التحايل بهذه الآليات عبر التصويت، ويتم تغيير القوانين ويصبح هذا التغيير مشروعاً

^١ سعد مظلوم عبد الله العبدلي، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات دراسة مقارنة، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٨ ص. ١٣١

ليس إلا لصدوره عن الأغلبية حتى وإن كان مجافياً للصواب، فتستطيع الأغلبية تغيير القانون الذي يجرم بعض تصرفاتها لتصبح تلك التصرفات بعد التصويت صواباً، فآليات الديمقراطية لا تمنع من تقنين الظلم وجعله شريعة ينبغي على الناس قبولها والعمل بها.^١

٣. مبدأ الأغلبية : تتكون الأغلبية في الإطار الديمقراطي على نوعين ، هما : الأغلبية النسبية، والأغلبية المطلقة ، والأغلبية عموماً لا تعترف بأي فروق بين الجماعة الوطنية ، والمواطنين من حيث حجية صوت كل منهم في صناعة القرار الديمقراطي ، فيكون صوت أستاذ علوم الفيزياء والفلك مساوٍ لصوت أستاذ العلوم السياسية ، وكل منهما مساوٍ لصوت إحدى الراقصات أو فتيات الليل ، التي صوتهما بدوره مساوٍ لصوت مدمن الخمر أو لاعب القمار ؛ فمبدأ الأغلبية العددية يشكل قاطرة رهيبة تجر النظام السياسي للبلاد ككل خلف إرادة الدهماء والسوقة والعامة الذين يشكلون الأغلبية الساحقة من أي مجتمع في يومنا هذا ، ومن هذا تنشأ الأخطار مثل طغيان الأغلبية و خداع الأغلبية ، وتتعرض القرارات المتخذة من خلال الاقتراع الديمقراطي في تلك الحالات للتأثير الجسيم من قبل عناصر غير محايدة كبعض تيارات الإعلام أو التيارات الفكرية التي تستطيع الوصول للقاع الشعبي ودفع رأيه في اتجاه معين ، ونسهل ذلك فقدان الأغلبية الساحقة من الشعب لطرق التفكير النقدي ومن ثم فقدانهم لطرق منطقية وسليمة للحكم علي الاختيارات المتاحة في الواقع السياسي.^٢

٤. الفصل بين السلطات: مبدأ هام في الدولة الديمقراطية وجود السلطات الثلاث الرئيسية هي : التنفيذية ، القضائية ، التشريعية بحيث تمارس كل سلطة عملاً مستقلاً وتتعاون مع الأخرى لا أن تكون رقيبة عليها.

٥. تداول السلطة: عرف المفكر شارل دباش التداول على السلطة بكونه : مبدأ ديمقراطي لا يمكن لأي حزب سياسي أن يبقى في السلطة الى ما لا نهاية له، و يجب أن يعوض بتيار سياسي آخر، وأما جان لوي كرمون فيعتبر أنه : ضمن احترام النظام السياسي

^١ سعد مظلوم عبد الله العبدلي، مصدر سابق، ص ١٣٥

^٢ يدر فوزي صادق الغزي، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق النشأة والتكوين والوظيفة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١٣ ص ١.

القائم يدخل التداول تغييراً في الأدوار بين قوى سياسية في المعارضة أدخلها الاقتراع العام الى السلطة وقوى سياسية أخرى تخلت بشكل ظرفي عن السلطة لكي تدخل الى المعارضة، ولعل المتأمل في هذين التعريفين يتجلى له بوضوح التركيز على الجانب الوظيفي للتداول من حيث كونه آلية لإدارة الدخول والخروج الى السلطة والى المعارضة بين تيارات سياسية مختلفة، ولكن في حقيقة الأمر إن اشكالية التداول على السلطة هي أعمق من ذلك بكثير فهي تكشف عن طبيعة الحالة الاجتماعية برمتها في صراعات أطرافها وتحالفاتهم وفي درجة الوعي السياسي العام لذلك كان التحقق الفعلي لمبدأ التداول مرهوناً بشروط مسبقة هي شرط امكانه.^١

وهناك ايضا الآليات تتمثل في التنافس والتعلم والمحاكاة سنوضحها وفق الاتي

١ - التنافس

هي نظام سياسي لصنع القرار داخل مؤسسة او منطقة او بلد تتجمع فيه جميع الاعضاء بحصه متساوية من السلطة ،اذ يعد التنافس على الموارد المحدودة أحد آليات التي تغير من سياسات الحكومات، فتبني دولة معينة لسياسة ما سواء في المجال الاقتصادي أو السياسي من الممكن أن يحمل تأثيراً قوياً على تنافسياتها سواء تعلق ذلك بالمجال الاقتصادي أو السياسي ويمكن القول إن تبني دولة ما للنظام الديمقراطي يخلق مزايا لها في مواجهة غيرها من الدول، الأمر الذي قد يدفع الدول الأخرى لمحاكاة النظام الديمقراطي الموجود بها حيث تخلق الإجراءات الديمقراطية مزايا للدول التي تتبناها على المستويين الاقتصادي والسياسي.

فعلى المستوى الاقتصادي قد يؤدي تبني دولة ما للإجراءات الليبرالية والمؤسسات الديمقراطية إلى جذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية على أساس تفضيل رجال الأعمال للقيام باستثماراتهم في الدول الديمقراطية، الأمر الذي يسهم في زيادة التنمية الاقتصادية

^١ عز الدين محمد شفيق العدي، نزاهة واستقلالية السلطة الانتخابية في العالم العربي دراسة مقارنة، ط١ دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨ ص.٥٦

ولذلك تسعى الدول المجاورة لمحاكاة الإجراءات الديمقراطية للاستفادة من المزايا الاقتصادية المترتبة عليها.^١

أما على المستوى السياسي، فإن نجاح دولة ما في الانتقال للديمقراطية يخلق نوعاً من التنافسية الأمر الذي يخلق دافعاً لدى الدول المجاورة لمحاولة إنجاز عملية الانتقال الديمقراطي، حيث إن نجاح الدولة التي حدث فيها الانتقال الديمقراطي في البداية في إنجاز هذه العملية يوضح أنه من وضيع بعض الباحثين لهذه الآليات آلية الإكراه أو الإجبار، إذ أن عملية في تصور الباحث ترتبط بالبعد الطوعي فقط دون أن تشمل الجانب الإكراهي كما يرتبط تبني النظام الديمقراطي بتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية، إذ يجادل عدد من الباحثين بأفضلية النظم الديمقراطية على النظم غير الديمقراطية فيما يتعلق بتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يسوق هؤلاء الباحثون عدداً من العوامل الدعم وجهة نظرهم هذه، ويرون أن تلك الأفضلية تعزى إلى ثلاثة عوامل رئيسية هي السلطة المشتركة والانفتاح والقبالية للتكيف، إذ يخضع المسؤولون في ظل النظام الديمقراطي لمساءلة رأسية وأخرى أفقية كما يوفر النظام الديمقراطي فرصة أكبر للحصول على المعلومات بسبب قيام النظام الديمقراطي على حرية التعبير.^٢

إلى جانب ذلك يؤكد هؤلاء الباحثون على الاستقرار السياسي الذي تتمتع به النظم الديمقراطية بالمقارنة بالنظم غير الديمقراطية، حيث تتم تسوية الصراعات السياسية في النظم الديمقراطية بطريقة سلمية من خلال الآليات الديمقراطية، كذلك فإن عملية صنع القرار في النظم الديمقراطية تتسم بخضوعها للرقابة. ويسهم كل ذلك في دعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه النظم وقد توفر هذه المزايا التي تتمتع بها النظم الديمقراطية حوافز للدول غير الديمقراطية من أجل العمل على فرض قيود على سلطة الحكام ومحاولة تبني نظام ديمقراطي تنافس من خلاله النظم الديمقراطية الأخرى وقد أدى نجاح الثورات في إسقاط النظم غير الديمقراطية التي كانت مهيمنة على مقاليد الأمور في بعض البلدان

^١ شادي، هاني، التحول الديمقراطي في روسيا من يلتسين إلى بوتين: التجربة والدروس في ضوء الربيع العربي : الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٥، ص ٢٩

^٢ هالبرين، مورتون، وآخرون مزايا الديمقراطية : كيف تعزز الديمقراطيات الرخاء والسلام ، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ، ٢٠٠٥، ص ٤٥

العربية إلى أنها أصبحت مصدراً لإلهام المعارضين في عدة بلدان في آسيا واعتقادهم في أن بناء النظام الديمقراطي يعد ممكناً ، ففي الصين اندلعت عدة احتجاجات في عدة مدن صينية ونادت بمطالب اقتصادية واجتماعية وسياسية ورفع المتظاهرون لافتات بهذه المطالب وقد أطلق على هذه الاحتجاجات ثورة الياسمين وفي روسيا وبعد ثلاثة أيام من نجاح الثورة في مصر اندلعت مظاهرات للمعارضة في العاصمة الروسية موسكو وقد جاءت هذه المظاهرات تحت شعار "روسيا" ستسير على خطى الثورة المصرية^١.

وتجمعت قيادات معارضة حزبية وغير حزبية في أذربيجان وذلك في يناير عام ٢٠١١ ودعت الحكومة إما لإجراء انتخابات برلمانية أو مواجهة احتجاجات شعبية واسعة كتلك التي شهدتها كل من مصر وتونس كما أشار زعيم حزب المساواة المعارض إلى أن الموقف في أذربيجان يشبه الموقف في البلاد العربية التي شهدت انتفاضات شعبية أدت إلى إزالة أنظمة في البلدان العربية وشهدت أرمينيا تظاهرات في يناير من عام ٢٠١١ قادها الرئيس السابق لأرمينيا ورئيس حزب المؤتمر القومي الأرميني الذي أشار إلى التشابه بين السياق السياسي والاقتصادي والاجتماعي في أرمينيا وكل من مصر وتونسودعا قادة المعارضة في إيران الشعب الإيراني إلى أن يحذوا حذو المصريين لتحقيق مطالبهم المتعلقة بالإصلاح والتغيير، كما حثهم على الاحتجاج على تزوير الانتخابات^٢.

ونلخص مما سبق في التنافس يجب ان يكون :-

- ١- توفير دستور يحترمه الجميع
- ٢- الالتزام بسلمية التنافس
- ٣- وجود قواعد اساسية خاصه بالطعن يحترمها الجميع
- ٤- عدم تهميش المعارضة وعدم التجاوز على حقوقهم
- ٥- احترام الاغلبية وعدم المساس بهم من قبل المعارضة
- ٦- الابتعاد عن استخدام السلام

^١ شادي، هاني، مصدر سابق، ص ٢٦
^٢ سليم، محمد السيد جمال محمد سليم، أثر الثورات العربية على آسيا: دراسة في نظرية الانتشار "، مجلة العلوم الاجتماعية - الكويت مجلد ٤٥ عدد ٤، ٢٠١٧، ص ٢٩

٧- احترام الجميع

٢- التعلم

تتمثل الآلية الثانية التي يمكن حدوث الديمقراطية من خلالها في التعلم، ويشير مفهوم التعلم إلى التغيير في المعتقدات أو التغيير في ثقة فرد أو جماعة ما في المعتقدات القائمة وذلك كنتيجة لتعرضه لأدلة أو أفكار أو نظريات أو سلوكيات جديدة وتجدر الإشارة هنا إلى تميز التعلم كآلية من الآليات التي يمكن أن يتم الديمقراطية من خلالها عن غيره من الآليات، ففي عمليات التعلم فإن تبني دولة ما أو فاعل ما بشكل عام لسياسة معينة لا يغير من ظروف التبني، وإنما يوفر معلومات عن هذه الظروف مثل مزايا وعيوب تبني هذه السياسة.^١

ويمكن أن تتم عملية التعلم فيما يتعلق ب الديمقراطية في إطار مستويات مختلفة، إذ العمل يمكن تعلم استراتيجيات وأساليب الانتقال الديمقراطي في المجتمعات التي انتقلت للديمقراطية مع على تطبيقها وتنفيذها على أرض الواقع وذلك على المستوى الجماهيري مثلما حدث مع الكوريين الجنوبيين الذين استفادوا من تجربة الفلبين في الانتقال الديمقراطي كما أنه من الممكن أن تتم عملية التعلم على مستوى النخب نتيجة مشاورات ولقاءات، فقد زار عدد من القادة المجريين إسبانيا بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ للاستفادة من الخبرة الإسبانية ولطلب المشورة من النخب الإسبانية بخصوص عملية الانتقال ماضي.^٢

وتنطوي الأمثلة السابق ذكرها على البعد الإيجابي لعملية التعلم المتصل بالاستفادة من التجارب الإيجابية للخبرات الناجحة، غير أن عملية التعلم ترتبط أيضًا بمحاولة تجنب السلبيات التي مرت بها حالات أخرى، فقد وضعت النخب الإسبانية نصب عينها تجربة الانقلاب العسكري في تركيا عام ١٩٨٠ في محاولة لتجنبها، كذلك حرص قادة التحول الديمقراطي في إسبانيا والبرازيل على تقادي تكرار الصراع الاجتماعي الذي شهدته البرتغال

^١ ثابت عادل النظرية السياسية المعاصرة: دراسة في النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتحليل عالم السياسة الإسكندرية: الدار الجامعية، ٢٠٠٧، ص ١٢٧

^٢ هالبرين مورتون وآخرون، مزايا الديمقراطية: كيف تعزز الديمقراطيات الرخاء والسلام القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٥، ص ٧٣

في عامي ١٩٧٤ و ١٩٧٥ وقد تعلم النشطاء والنخب السياسية المعارضة في الدول الآسيوية من الآليات التي استخدمها المحتجون في البلدان العربية خاصة فيما يتعلق بالاستفادة من وسائل التواصل الاجتماعي في عمليات الحشد والتعبئة.^١

٣- المحاكاة

تقوم هذه الآلية على فكرة أساسية قوامها قيام دولة كبيرة big player باتخاذ زمام المبادرة نحو سياسة ما وتتبعها في ذلك دول أخرى، فعلى سبيل المثال لو قامت دولة ديمقراطية بتبني إجراءات معينة لتعزيز ديمقراطيتها فإن دولاً أخرى قد تتبعها أو تحاكي ما قامت به وهذه السياسة في دراسة الديمقراطية تتمثل في النظام الديمقراطي بإجراءاته ومؤسساته المختلفة وتعمل المحاكاة الديمقراطية على تعزيز قوة الدولة في مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية، فالدول التي تقوم بالمحاكاة تعمل على تكرار ما هو موجود في النماذج الناجحة والمهيمنة، وفي سعيها لتحقيق ذلك تعمل على تعزيز كفاءتها المؤسسية هذا الإطار تمثل المحاكاة المؤسسية استراتيجية لتعزيز قوتها على المستوى الداخلي أما على المستوى الخارجي فإن قيام دولة ما بمحاكاة قيم ومؤسسات القوى الكبرى الديمقراطية يجعلها تحظى بدعم هذه القوى، ويمكنها من المشاركة بفعالية في تقرير سياسات النسق الدولي الذي تهيمن عليه القوى الكبرى وفي هذه الحال تعمل المحاكاة كاستراتيجية لمسايرة الركب الخارجي وعلى حد تعبير ماركوف فإن الدول الضعيفة تعتمد على القوى الكبرى وتحاول أن تحظى بدعمها من خلال محاكاة بنياتها السياسية.^٢

وبتطبيق ذلك على الثورات العربية يلاحظ أن الدول العربية التي قامت فيها الثورات لم تتجه لاتخاذ خطوات أو إجراءات ديمقراطية، وإنما جاءت الثورات العربية والتغييرات المرتبطة بها من أسفل حيث كانت الجماهير هي الفاعل الرئيسي فيها وليس النخب الحاكمة، وبالتالي يمكن القول بعدم تحقق المحاكاة كآلية يتم من خلالها الديمقراطي في آسيا كنتيجة للثورات العربية.^٣

^١ زكريا فريد، مستقبل الحرية: الديمقراطية غير الليبرالية في الوطن وال خارج، ترجمة رضا خليفة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٧٣

^٢ علي خليفة الكواري، وعيد الفتح ماضي محرران، لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب دراسة مقارنة لدول العربية مع دول أخرى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٦٢

^٣ زكريا فريد، مستقبل الحرية: الديمقراطية غير الليبرالية في الوطن وال خارج، ترجمة رضا خليفة القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٩، ص ١١٦

المبحث الثاني

اثر الانتخابات في النظام الديمقراطي في العراق

تعد الديمقراطية احد النماذج المقترحة لمعالجة مسألة المشاركة في السلطة بالنسبة للمجتمعات التعددية، فهي مخالفة للديمقراطية التمثيلية أي لا تستند الى عناصر التنافس في البرامج والاستراتيجيات والاحتكام إلى منطق الأغلبية المعارضة ، بل تعتمد أساساً على التمثيل السياسي للمكونات والفئات الاجتماعية والمشاركة في صنع القرار من اعلى هرمه إلى الأسفل من دون الخضوع لسلطة الأغلبية إذ تحتفظ الأقلية بقرار النقض أو الاعتراض مما يزيد من قدرتها في مواجهة الأغلبية وتجنب هيمنتها على القرارات الحساسة والقضايا المصيرية للدولة. وسوف نتناول في هذا المبحث الاثر السياسي والاجتماعي للديمقراطية وفق الآتي:-

المطلب الاول: التعريف بالانتخابات وبيان شروطها

اولاً: التعريف بالانتخابات

الانتخاب هو الوسيلة الديمقراطية الوحيدة لإسناد السلطة للحكام، ويعدّ ركيزةً ودعامةً أساسيةً لكلّ حكمٍ ديمقراطي سليم لكونه المرجعية الأساسية في تحديد شرعية السلطة داخل المجتمع مثلما يشكّل الأساس في تجسيد مفهوم السيادة الشعبية، أي حق الشعب - الذي تتنقّد له وحده السيادة بعدّه مصدر السلطات - في حكم نفسه بنفسه عن طريق من يختاره لممارسة شؤون السلطة السياسية^١.

ومن نظم الانتخابات سوف نتناول محورين نظم الانتخابات بالأغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبي

نظام الانتخاب بالأغلبية التعددية والانتخاب بالتمثيل النسبي :-

^١ عادل حمزة عثمان، الاطر القانونية للانتخابات الامريكية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد ٤١، بغداد، ٢٠١٣ ص ٩٠.

أ- الانتخاب بالأغلبية : يقصد بالنظام الانتخابي القائم على أساس الأغلبية التعددية أن يفوز في الانتخابات المرشح أو القائمة الذي يحصل على أغلبية الأصوات الصحيحة المعطاة في الدائرة الانتخابية ونظام الانتخاب بالأغلبية يمكن تصوّره في نظام الانتخاب الفردي، كما يمكن تصوّره في نظام الانتخاب بالقائمة، فإذا كان النظام المعمول به هو نظام الانتخاب الفردي؛ فإن المرشح الفائز هو بكل بساطة المرشح الذي يحصل على العدد الأكبر من الأصوات من بين المرشحين، وليس بالضرورة الأغلبية المطلقة أي أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة التي أعطيت في الانتخاب وإذا كان النظام المعمول به هو الانتخاب بالقائمة، فإن القائمة التي تنال العدد الأكبر من الأصوات في الدائرة الانتخابية هي التي تفوز في الانتخاب، فتستأثر بكل المقاعد البرلمانية المخصصة لتلك الدائرة .

ب - الانتخاب بالتمثيل النسبي

وهو نظام انتخابي تمنح بمقتضاه الأحزاب السياسية عدداً من مقاعد المجلس النيابي يتناسب مع عدد الأصوات التي يظفر بها الحزب بالفعل في الاقتراع، فتصبح قوته في البرلمان مرآة لقوته الانتخابية لدى المقترعين، وفي ذلك ما يفيد أحزاب الأقلية التي تحرم من التمثيل في الأنظمة الانتخابية الأخرى ويقوم الأساس المنطقي الذي يقبع خلف جميع نظم التمثيل النسبي على تقليص التفاوت القائم بين حصة حزب من التصويت الوطني وحصته من المقاعد البرلمانية بصورة واعية؛ فإذا فاز حزب للأغلبية بمعدل ٤٠% من الأصوات؛ يجب أن يفوز تقريباً بمعدل ٤٠% من المقاعد البرلمانية، ولو فاز حزب للأقلية بمعدل ١٠% من الأصوات؛ فيجب أن يحصل أيضاً على ١٠% من المقاعد البرلمانية.^١

في إطار النظم الانتخابية القانون العراقي يعتمد طريقة التمثيل النسبي

وهذه الطريقة أخذ بها قانون الانتخاب، الصادر بموجب الرقم ٩٦، لانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية في موعد اقصاه ٣١ كانون الثاني ٢٠٠٥، وفكرة نظام التمثيل النسبي موجودة تاريخياً عند ارسطو وعدد من رجال الثورة الفرنسية بل يكاد يجمع عليها الكتاب

^١ رياض غازي فارس، النظام الانتخابي في العراق ودوره في عملية التحول الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٣ رسالة ماجستير ،، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد ٢٠١١، ص ١٩

الليبراليين الذين يرون أن المجلس النيابي هو نتاج اصوات الهيئة الانتخابية، بصورة دقيقة حيث يمثل كافة، الاتجاهات والتيارات العقائدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية داخل المجتمع، واول ظهور لهذا النظام كان في النصف الثاني من القرن التاسع عشر حيث تبنت الدانيمارك في دستورها لعام ١٨٥٥، هذا النظام في انتخابات المجلس الاعلى، وبعد عدة سنوات استطاعت الاوساط الكاثوليكية في بلجيكا، وللتخلص من تهديد الحزب الاشتراكي وانقاذ الحزب الليبرالي، من اعتماد هذا النظام في الانتخابات من خلال صدور قانون الانتخابات في ٣٠ / ١١ / ١٨٩٩، وبعد انتهاء الحرب العالمية الاولى كانت توجهات الدول الغربية نحو اعتماد هذا النوع من الانتخابات، وان لم يحقق النجاح في فرنسا بالرغم من الحماس الموجود لتبنيه إلا أنه نجح في بلدان أخرى مثل المانيا، هولندا، تشيكوسلوفاكيا السابقة، ايطاليا سويسرا وغيرها.^١

ثانيا: شروط الانتخابات

بالطبع هناك شروط لا بد ان تتوافر في شخص المرشح حتى يقبل طلبه بالترشيح منها:-^٢

- ١- الشروط الموضوعية ترتبط بشخص المرشح ووضعه القانوني والفئة التي ينتمي لها، كالقيد بالقوائم الانتخابية العمر الجنسية والفئة التي ينتمي اليها المرشح.
- ٢- الشروط الشكلية مجموعة الإجراءات الضرورية للترشيح، مثل شرط الإقامة والوثائق المطلوبة

نصت المادة ٤٩ / ثانياً من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ على يشترط في المرشح العضوية مجلس النواب ان يكون عراقيا كامل الاهلية. وقد احال المشرع الدستوري العراقي تنظيم شروط المرشح الى القانون العادي وفق المادة ٤٩ / ثالثا من الدستور حيث اشار الى انه ينظم بقانون شروط المرشح والناخب وكل ما يتعلق بالانتخاب ثم جاءت القوانين الانتخابية لتنظم بقية الشروط، منها قانون الانتخابات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ المعدل

^١ عادل حمزة عثمان، مصدر سابق، ص ٩

^٢ علي الصاوي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٢

الذي اشترط ان يكون المرشح ناخباً اي تتوافر فيه جميع الشروط المتعلقة بالناخب وهذا الشرط اكدته الفقرة ١ من المادة ٥ من نظام رقم ١ لسنة ٢٠١٨ والصادر عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ثم تلتها الشروط الاخرى وهي^١

- ١- ان لا يقل عمره ٣٠ سنة عند الترشيح.
- ٢ - ان لا يكون مشمولاً بقانون هيئة المساءلة والعدالة او اي قانون اخر يحل محله.
- ٣- ان يكون حسن السيرة والسلوك وغير محكوم بجريمة مخلة بالشرف.
- ٤- ان يكون حاصلاً على شهادة الدراسة الاعدادية او ما يعادلها كحد أدنى.
- ٥- ان لا يكون قد أثّر بشكل غير مشروع على حساب الوطن او المال العام.
- ٦- ان لا يكون من افراد القوات المسلحة او المؤسسات الامنية عند ترشحه.

المطلب الثاني: الاثر السياسي

تجمع الدراسات السياسية المهمة بالشأن السياسي العراقي، أن السياسة العامة هي نتائج تفاعل ديناميكي معقد في إطار نظام فكري بيئي سياسي محدد تشترك فيه عناصر معينة رسمية وغير رسمية يحددها النظام السياسي، وأهم هذه العناصر هي: دستور الدولة الإيديولوجية الفلسفة السياسية الحاكمة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، السلطة القضائية، الرأي العام، الأحزاب السياسية، جماعات النفع العام والخاص، الإمكانيات والموارد المتاحة، وطبيعة الظروف العامة للبلد ، ومن هذه القوى هي القوى الرسمية المشاركة في صنع السياسة العامة، والتي تتمتع بالسلطات القانونية التي تعين صناع القرار على ممارسة دورهم في صنع السياسة العامة، وذلك لكونهم يتمتعون بالصفة الرسمية من خلال السلطات الدستورية الممنوحة لهم وتشمل تلك القوى المجالس والهيئات التشريعية والسلطات التنفيذية بما فيها أعضائها وهيئاتها الإدارية والقضائية، فهم ينفذون السياسة العامة ويسهمون في صنعها بدرجات متفاوتة، هذه القوى تمتلك من السلطات التشريعية ما يمنحها القدرة على

^١ نظام تصديق المرشحين رقم ٩ لسنة ٢٠٠٥.

صنع السياسة العامة،^١ وفيما يتعلق بالعراق فإن أهم هذه القوى أو المؤسسات المؤثرة في صنع القرار السياسي، هي السلطة التشريعية المتمثلة بـ البرلمان العراقي وهي من أهم السلطات في الدولة، مهمتها الأساس عمل القوانين أي تشريع القواعد العام التي تنظم مختلف أوجه الحياة الاجتماعية في الدولة، وعليه فالقانون من عمل السلطة التشريعية، دور السلطة التشريعية البرلمان هو اقتراح السياسة العامة، ويتم ذلك عن طريق النواب المتمثلين للسلطة التشريعية، ففي النظرية الحديثة يعد النائب في المؤسسة التشريعية ممثلاً لجميع الشعب وليس لناخبيه وحدهم أو على الأقل ممثلاً لدائرته الانتخابية التي أفرزته بصرف النظر عن المكونات الاجتماعية المكونة لتلك الدائرة، وبدون تمييز بين الانتماءات الاثنية والدينية والطائفية، بجملة أخرى أن النائب ممثلاً لمجموعة أبناء الوطن وليس للجماعة التي انتخبته، بصرف النظر عن النظام الانتخابي أن كان بأسلوب الدائرة الواحدة أو الدوائر المتعددة، وللنائب حصانة في إبداء الرأي، أي له الحرية في طرح وجهات النظر في الاتجاه الذي يعتقد انه فيه مصلحة للوطن دون التقيد بتوجيهات حزبه.^٢

العراق بعد عام ٢٠٠٣ ومع تطبيقه الديمقراطية وتوزيع المناصب على أساس المحاصصة يخرج بنظام حكم مؤقت يعتمد القواعد العامة في العمل الديمقراطي ومضمونة في الظاهر قائم على أساس توزيع المناصب الوظيفية بين مكونات المجتمع. فنظام المحاصصة يقوم على توزيع المناصب الوظيفية وفقاً لمعيار الانتماء لطائفة معينة على أساس النسب العددية للمكون الطائفي العام، وعلى هذا الأساس تم توزيع الوظائف الرسمية السياسة في العراق توافقياً إذ يكون النائب ممثلاً لجماعته الطائفية أو الدينية أو الاثنية، وقليل ما نشاهد نائب يطرح وجهات نظر خارج إطار موقف منطقته أو جماعته الاجتماعية، وفي حال كان النائب أو مجموعة نواب لديهم وجهات نظر تناقض الكتلة أو الجماعة الاجتماعية فإنها لابد أن تتسلخ عن الرأي والتكتل الجمعي للجماعة الاجتماعية، وتشكل جماعة فرعية لا تخرج بأي حال عن السياقات الجمعية للجماعة الاجتماعية، كما نلاحظ أن لرئيس الجماعة أو الكتلة الاجتماعية صوت قد يساوي أو يفوق أصوات نواب كتلته، وفي

^١ رائد شهاب احمد الدور الرقابي للبرلمان العراقي على الأداء الحكومي، بحث منشور في الندوة العلمية لرابطة التدريسيين الجامعيين في العراق، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٦.

^٢ عبد الكريم الارزوي، مشكلة الحكم في العراق من فيصل الأول إلى صدام، لندن، ١٩٩٢، ص ٤٨.

البرلمان يكون الجلوس على أساس جماعة اجتماعية، وفي التصويت ينتظر الجميع رأي رئيس الكتلة، ولذلك فإن القرار التشريعي وبالتحديد في القرارات المهمة لا يتم وفق قاعدة أغلبية الأصوات بل يتم من خلال توافقات بين قادة الجماعات أو الطوائف ثم بالتوازنات والاستجابة لمصالح الجماعة الاجتماعية بالتصويت وفق قاعدة أغلبية نواب المجلس التشريعي ويكون تصويتا لاحقا للتوافقيات التي تتم خارج قاعة البرلمان إذ إن التوافقات السياسية التي لا تتم بسهولة وبوقت قصير، بل إنها تحتاج إلى مدة طويلة للوصول إلى تلك التوافقات، وهذه تؤدي إلى إشكالية في رسم السياسة العامة لأنها تعطل القرار السياسي ومن ثم تؤخر تشريع ذلك القانون الذي يؤثر على العملية السياسية في العراق.^١

إذ أن انعدام التوازن بين الجماعات الرئيسية المكونة للبرلمان لا يعكس بالضرورة وجود عقدة بين أبناء الشعب بقدر ما يعكس عقدا مع المسؤولين عن اتخاذ القرارات داخل البرلمان، هذا المظهر الغير متوازن اخذ ينعكس على مستوى الخطاب السياسي لهذه المجاميع، فوجدنا كتلا برلمانية تتولى خطاباتها بشكل واقعي، وأخرى معارضة بشكل انفعالي وبالمحصلة النهائية فإن عدم التوازن أخذ ينعكس في القرارات النهائية التي تصدر بموافقة وإجماع هذه الكتل داخل البرلمان، وهذه القرارات باتت تعاني من أزمات تبدأ من فترة صنع القرار وحتى عملية الإقرار النهائي بصيغته التشريعية والتصديق عليه في مجالس الوزراء.

وان هذا المخاض العسير الذي تواجهه الكتل البرلمانية لاتخاذ القرارات له عوامل وأسباب تدفع باتجاه خلق أزمة في هذا الجانب يمكن توضيحها كالآتي:-^٢

١- الأسباب السياسية:-

فرض واقع الاحتلال أمريكي عبئا ثقيلا قيد بموجبه توجهات القائمين على إدارة العملية السياسية وحصرها في نطاق ضيق، وقد أسهم في تعزيز الاختلافات فيما بينهم، الأمر الذي أعطى فرصة للتدخلات الخارجية والداخلية في التأثير بقراراتهم وفقا للمصلحة

^١ ياسين سعد محمد البكري، إشكاليات الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية، بغداد، ٢٠٠٩، ص ٦٣

^٢ جعفر عتريسي، العراق في قلب الإعصار : سقوط بغداد والتحويلات الكبرى أول معالم الشرق الأوسط، د.م، ٢٠٠٤، ص ٢٥٢.

المشتركة التي يفرضها واقع الحال، فإدارة الأمريكية غالبا ما تمارس الضغط على الكتل البرلمانية من أجل التصويت على القرارات والقوانين التي تصب في مصلحتها ضامنة لهذه الكتل حماية مكفولة داخل البرلمان على حساب الكتل الأخرى وفي الوقت نفسه تخلق حالة من توتر وفوضى في عملية اتخاذ القرار ، ولعل التصويت على الاتفاقية الأمنية المشتركة بين العراق وأمريكا عام ٢٠٠٨ دليل على حجم الضغط الذي مورس داخل البرلمان من أجل إقرارها برغم من المعارضة الشديدة لأغلب الكتل البرلمانية التي قاطعت جلسات البرلمان احتجاجا على عملية اتخاذ القرار، ولا يختلف الحال لدول الجوار التي باتت تؤثر في القرارات المركزية وهذا التأثير مستمر مع استمرار شعور هذه الدول بالخطر من جراء بقاء القوات الأمريكية في العراق من عدمه وهذا ما يولد التعارض الدائم في كيفية تنفيذ القرارات من قبل أعضاء البرلمان.^١

٢-انعدام الثقة بين الكتل البرلمانية

شهدت الكتل البرلمانية حالة من تراجع الثقة فيما بينها والتي ابتدأت من مرحلة الانتخابات في عام ٢٠٠٥ لتأتي الانتخابات ٢٠١٠ وتفرز أزمة لازلت آثارها حتى الآن، هذه الأمور دفعت بمبعوث الأمم المتحدة نفسه في العراق دي مستورا للتعبير عن انعدام الثقة ما بين الحكومة والمكونات الأساسية الأخرى في التعامل مع جوهر العملية الديمقراطية باعتبارها من الحقوق الطائفية التي لا تعني شيئا آخر سوى الانتخابات ، وإذا ارتننا البعض محاصرة مبدأ الانتخابات طائفيا فهذا يعني الإعلان بموت الديمقراطية، ويوجد اتفاق نسبي ظاهريا على ان التحول المجتمعي هو بوابة الخروج من الأزمة إلا أن بعض الكتل البرلمانية لا تؤمن بممارسات الكتل الأخرى، بل أنها تقف في جانب المعارضة الأمر الذي يولد حالة من التشتت الذي ينعكس بدوره على مشاريع القوانين التي تخضع للتصويت عليها داخل جلسات البرلمان، ومن ثم تُفعل الأزمة بصيغتها النهائية.^٢

^١ تقرير مجموعة الأزمات الدولية، التحدي الدستوري في العراق، مجلة المستقبل العربي، العدد / ٢٩٨، ٢٠٠٣، ص ١٦٧.

^٢ رياض عزيز هادي، البرلمان في العراق: دراسة الواقع والتأملات في المستقبل، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٠.

إن شرط التوافق في المؤسسة التشريعية يعد آلية معطلة للقرار التشريعي والسياسي التنفيذي، وفي الوقت نفسه معطلاً للدور الرقابي، كما يعد صمام الأمان من تعسف السلطة التنفيذية في الدولة الديمقراطية، وذلك لأن من أهم مميزات النظام الديمقراطي هو وجود المعارضة المشاركة في العمل السياسي من خلال البرلمان، وبهذا المعنى فإن الجهة الرقابية على الحكومة تراقب وتنتقد أداؤها وتعمل على تقويمه والتنبيه على مواطن الخلل، إلا أن نظام المحاصصة ألغى دور المعارضة الرقابي ويمكن تأشير أهم إشكاليات رسم السياسة العامة وتعطيل القرار السياسي في النظام السياسي التوافقي في العراق من خلال الآتي:^١

أ. إشكالية تحديد وتعريف ووضع سلم الأولويات للمشكلات العامة ، وذلك بسبب ضعف أجهزة صنع السياسة العامة المبنية على أساس التوافقيات والانتماءات الحزبية ، ما يجعل الجهاز الحكومي مبنياً على المحاباة وليس الكفاءة وهذا يفتح مجالاً للاجتهاذ والرؤية الحزبية والفئوية على حساب المنهج المهني العقلاني

ب. معوقات في إعداد المقترحات ومشاريع القوانين التي تتناقض من خلال رؤية متناقضة لمصالح الفئات والمكونات الاجتماعية وليس كونها مشكلة عامة، ما يؤدي إلى إخفاق في إقرار السياسة العامة عن طريق مشاريع قرارات تلبي الاحتياجات وحل المشكلة العامة بجملة أخرى واستعارة مراحل المدخل النظمي، فإن الإشكالية تمثل في مرحلة التكوين أي استيعاب المطالب في أبنية النظام السياسي التشريعية والتنفيذية التي تكون متنافرة وتتعلق بمصالح فئوية. ت. معوقات على مستوى تنفيذ السياسة العامة المتعلقة ببناء الإدارة العامة وكفاءتها، بوصف الإدارة العامة وجهاز البيروقراطي الإدارة الأساس في تحديد الخطوط الأولية لسياسة العامة، وفي وضع التشريعات والتعليمات موضع التنفيذ وإخراجها الى الحيز العملي، وهو ما يتطلب أن تكون الإدارة العامة مبنية على أساس الكفاءة كمعيار لتولي الوظائف العامة، وبما أن معيار المحاصصة العامة و التمثيل الاجتماعي في النظام التوافقي هو المعيار الغالب قبل معيار الكفاءة والتخصص، فإن الإدارة ستكون ضعيفة. ث. معوقات على تقويم آثار السياسة العامة ومحاسبة المقصرين، ففي مجال تنفيذ البرنامج

^١ احمد يحيى هادي، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد ٢٠٠٣، رسالة ماجستير جامعة بغداد، ٢٠١٠، ص ١٠٢.

الحكومي بالوزارة مثلاً أو في مجال تنفيذ الموازنة العامة في الجانب الاستثماري، نلاحظ هنالك فرقاً بين فقرات البرنامج وأبواب الموازنة وبين المتحقق منها في مشكلات الأمن والخدمات والمصالحة تستوجب تدخل البرلمان بوصفه سلطة تتمتع بوظيفة تشريعية ورقابية، غير أن هذه الوظيفة لم تكن فاعلة بدرجة كافية لتقويم آثار السياسة العامة، بسبب في السلطة التشريعية بالإضافة إلى في السلطة التنفيذية.^١

المطلب الثالث: الأثر الاجتماعي

يلعب الأثر الاجتماعي دور مهم في الوعي المجتمعي على التحول الديمقراطي في العراق ما بعد ٩ نيسان ٢٠٠٣ حيث من الضروري ان تقام أنشطة لتوعية الشعب تجاه أهمية التحول الديمقراطي واعداد برامج للتثقيف الدستوري وان هذه البرامج لا تمثل فقط ركائز أساسية للمشاركة الواعية بل هي تؤدي كذلك الى فوائد تمتد على المدى الطويل في شكل قبول وتطبيق المنظومة السياسية وان نجاعة الدستور لا تقوم بوجود نص متوازن يتم صياغته عن طريق المشاركة الديمقراطية فحسب بل يجب عليها ان تخضع الى مقاييس أخرى من بينها مدى معرفة وفهم الدستور من قبل الشعب وتطبيقه على مدى الزمن، وهنالك مراحل للتثقيف بالتحول الديمقراطي والجهات التي تتولاها فضلاً عن الوسائل المستخدمة فيها.

أولاً: المراحل الرئيسية في التثقيف الدستوري للتحول الديمقراطي

ان المراحل الرئيسية لعملية اعداد الشعب يكتر فيها بذل جهود وذلك لزيادة الثقافة الدستورية لدى المواطن وان المراحل هذه تشمل: قبل ان تبدأ خطوات التحول الديمقراطي في هذه المرحلة يتم ابلاغ الشعب بان الفرصة لهم للمشاركة في التحول الديمقراطي وما الطريقة التي تمكنهم من المشاركة وقد يتضمن اعداد الناس وتثقيفهم لتقديم الآراء في المرحلة الأولى مثل ما هي القضايا التي سوف يتناولها الدستور في سبيل التحول الديمقراطي.^٢

^١ احمد يحيى هادي، مصدر سابق، ص ١٠٢.

^٢ عادل حمزة عثمان ، مصدر سابق ص ١٤.

وهدف الثقافة الدستورية هو المساعدة في اطلاع الشعب على المسائل المتعلقة بعملية صياغة الدستور مثل كيف يتم ادارة العملية واجراءاتها كذلك يوضح للشعب ما أهداف هذا الدستور والمبادئ التي استرشدت بها الجهة المكلفة بصياغة الدستور وما هي الادوار التي يمكن ان يؤديها الشعب في عملية صياغة الدستور إذ إن توعية الناس وتنقيفهم ثقافة دستورية في هذه المرحلة سوف يطلع الشعب على المسائل المتعلقة بطبيعة التحول الديمقراطي وانواع الخيارات التي يمكن الانتقاء منها عند البت في دستور جديد مثل ما الدستور وماذا سوف يعمل وماذا لا يستطيع ان يعمل لكي يستطيع الشعب تقديم الآراء السليمة خلال هذه المرحلة و البدء بمرحلة التحول الديمقراطي وهنا ينبغي ابلاغ الشعب بمحتوى مستلزمات التحول الديمقراطي عن طريق المناقشات ومدى تأثير الأحكام الأساسية التي تهم الشعب وكيف يمكن الوصول الى الحقوق المشار اليها في الدستور والتمتع بها وما هي مسؤولية السلطات لتنفيذ الدستور^١.

ثانيا : من يتولى ادارة التنقيف بمضمون التحول الديمقراطي

تتولى احيانا الجهات المكلفة بصياغة الدستور الجمعية التأسيسية او اللجان الدستورية، مهمة القيام بالتنقيف الدستوري للتحول الديمقراطي وحتى ان لم تتولى هذه المهمة بصفة رسمية وانما يكون عليها الالتزام بهذه المهمة لما يحتم عليهم من طبيعة تلك المهمة التي يتولونها وعلاقتها بمستقبل الشعب مثل جنوب افريقيا، كذلك يمكن للأجهزة الحكومية من القيام بالتنقيف الدستوري وايضاً منظمات المجتمع المدني ويتضح لنا ان افضل الجهات التي تتولى التنقيف الدستوري هي منظمات المجتمع المدني بكافة انواعها^٢.

ثالثا : الوسائل المستخدمة في التنقيف الدستوري

ان معظم الوسائل المستخدمة في التنقيف الدستوري للتوعية بالتحول الديمقراطي تستخدم مزيجاً من الوسائل المختلفة للوصول الى مختلف الجماعات ولذلك سوف نقوم ببيان اهم الوسائل وبايجاز:

^١ ابو اليزيد عيل، النظم السياسية والحريات العامة، ط٤، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ١٩٨٤، ص٦٢
^٢ إحسان المفرجي، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، بغداد، ١٩٩٠، ص٥٩

الوسائل المقروءة:

تتمثل في الصحف والمجلات وغيرها من انواع المطبوعات المختلفة حيث يمكن لهذه الوسائل ان تقوم بطباعة مستلزمات التحول الديمقراطي ووسائله ومعوقاته، وان أكثر الصحف التي تبدي اهتماماً بهذا الامر هي صحف الأحزاب السياسية اذا كانت مؤيدة لمشروع التحول الديمقراطي او معارضة له، حيث تعد الصحف اللسان الناطق للأحزاب وادواته المباشرة في التأثير على الشعب، مخاطبة الشعب وايصال رأيهم لأكبر عدد ممكن منه ويجب ان تخضع هذه الصحف والمجلات وغيرها من انواع المطبوعات التابعة الى جهات متعددة الى قراءة وتدقيق المطبوعات لتقديم مقترحات وآراء من قبل الشعب بشأن فكرة التحول.^١

الوسائل المسموعة والمرئية

ان معظم الدول النامية تعتبر الراديو من أكثر الوسائل استخداماً من قبل المواطنين فمن خلاله يمكن القيام بالنتقيف الدستوري حول القضايا الدستورية ومسائل التحول الديمقراطي فمثلاً في نيبال و افغانستان ادرجت القضايا الدستورية في برامج الراديو وكذلك الحال بالنسبة للتلفزيون حيث يتم استخدام الدراما والبرامج الحوارية في نقل المعلومات الدستورية الى الشعب كذلك : اعادة هذه البرامج في اوقات مختلفة لكي يتم ايصال المعلومة الى اكبر قدر ممكن من المواطنين حيث ان للراديو والتلفزيون دور مهم في عملية النتقيف الدستوري ونتيجة لهذا الدور المهم للراديو والتلفزيون في النتقيف الدستوري قد تسعى بعض حكومات الدول المختلفة إلى السيطرة على المحطات الاذاعية من راديو وتلفزيون وتقرض عليها بعض القيود للتحكم في البرامج التي تظهر على شاشاتها او تصل الى اسماع الشعب وفي حالة كون ان حكومات الدول لا ترغب في زيادة وعي الشعب^٢، او تقرضها على قنوات تابعة لأحزاب صغيرة معارضة لهذه العملية فقد يتم استخدام التضييل من قبل القنوات

^١ محمد ابراهيم خيرى الوكيل الأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد، ط١ ، دار الفكر القانوني، المنصورة، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٣١٥

^٢ ابو اليزيد علي، النظم السياسية والحريات العامة، ط٤ المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ١٩٨٤ ص ٢٣٤ .

التلفزيونية او الراديو على عموم الشعب لتضليله عن محتوى الدستور وايصال فكرة ان الدستور هو غير مناسب ولا يحقق طموحاتهم مستقبلاً.^١

شبكة المعلومات الدولية الانترنت

حيث يمكن للجهات المكلفة ان تقوم باستحداث موقع الكتروني رسمي . خاص بها يتم من خلاله القيام بالتنقيف الدستوري بالنسبة لعموم الشعب فوسيلة الانترنت من احدث الوسائل وافضلها للتنقيف الدستوري حيث يستطيع الشعب في أي وقت من الدخول على الموقع الالكتروني الرسمي والاطلاع على اهم الاحداث والمستجدات على عملية صياغة الدستور.^٢

ورش العمل

في كثير من الاحيان يستوجب عقد ورش عمل والتعريف بأهمية الدستور ومواضيعه، وقضايا التحول الديمقراطي، فمن خلال ورش العمل هذه سوف يكون هنالك اتصال مباشر بين لجان التنقيف والشعب ويتم الاستماع الى الرأي والرأي الاخر وقيام أعضاء اللجنة في دورهم في مجال التنقيف الدستوري.^٣

^١ ابو اليزيد علي، مصدر سابق ص ٢٣٤ .

^٢ نفس المصدر، ص ٢٣٩

^٣ كلاوس جورج، لغة السياسة، ترجمة: ميشيل كيلو، دار الحقيقة، بيروت، بلا تاريخ، ص ١٢٥.

الخاتمة

من خلال البحث توصلنا الى عدة استنتاجات اهمها

١. سياسه العراق في اطار الجمهورية برلمانية ديمقراطية هو نظام التعددية الجزئية حيث تمارس السلطة التنفيذية من قبل رئيس الوزراء لمجلس الوزراء بصفته رئيس الحكومة فضلا عن رئيس العراق وتناط السلطة التشريعية في مجلس النواب العراقي ومجلس الاتحاد العراقي.
٢. رئيس الوزراء العراق هو الذي يحمل أكثر من السلطة التنفيذية ويعين مجلس الوزراء، والذي يعمل بمثابة الحكومة التي تعاون رئيسها في وضع السياسات واتخاذ القرارات. يتألف مجلس الرئاسة الحالية، لاستبدالها الانتقالية للرئيس جمهورية العراق الذي يعمل إلى حد كبير على انه شخصية رئيسية مع القوى قليلة
٣. بالرغم من أن مفهوم الديمقراطية قد تم الاتفاق عليه من قبل أحزاب المعارضة العراقية في مؤتمري لندن وصلاح الدين، إلا أن حيز التطبيق الفعلي له ترافق مع تغيير النظام السياسي عام ٢٠٠٣م، ويعد مجلس الحكم وقانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية والدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥م، بداية التأسيس للديمقراطية في العراق.
٤. التنوع القومي والديني والمذهبي لمكونات الشعب العراقي يعد من الأسباب التي دفعت للأخذ بالديمقراطية لضمان مشاركة الجميع في صنع القرارات واتخاذها .
٥. الاستبداد السياسي واحتكار السلطة من قبل الحكومات التي تعاقبت على حكم العراق للحقبة التي سبقت التغيير يعد من أهم الدوافع للأخذ بالديمقراطية للخروج من الأزمات التي ألمت بالعراق، وللحيلولة دون التحول إلى مظاهر العنف السياسي والحروب الأهلية، وفي الوقت ذاته وضع أسس للتعايش السلمي بتقاسم السلطة، إلا أن هذه الحلول التي أنتجت الديمقراطية لم تؤد إلى حالة الاستقرار السياسي.
٦. أفرز تطبيق الديمقراطية العديد من الإشكاليات التي أثرت بشكل أو بآخر على بناء الهوية الوطنية وتغيب المواطنة بوصفهما أسس بناء الدولة الحديثة المعتمدة على المساواة بين المواطنين وبناء رمزية وطنية جمعية تخترق الولاءات والانتماءات المذهبية والدينية، وذلك لان الديمقراطية ذات بناء واستقطاب مجتمعي عمودي

تؤكد على الروابط الأولية وتعظمها على حساب الرابط الجمعي الوطني، وترمي إلى دمج الفرد في الجماعة الأولية دون أن يكون له حرية في الاختيار.

٧. يمكن أن تصبح الديمقراطية وسيلة من وسائل تقسيم المجتمع التعددي إلى عناصر أكثر تجانساً واستقلالية، وهذا يعني زيادة الهوية بين المكونات، مما اضر بالوحدة الوطنية، وهذا ما سعد من ظاهرة التمايز بين المكونات. فالمساواة في ظل التوافق ليست مساواة حقيقية ولا تأخذ حق الفرد بنظر الاعتبار، إذ ينظر إلى المساواة على أساس الجماعات وليس على أساس المساواة بين الأفراد. فضلاً عن الحكومة التي تنتجها الديمقراطية تكون ضعيفة، وذات قرارات بطيئة، وقد تجمد بعض القرارات إذا واجهت معارضة كتلة ما، إذ إن البعض يتبع آليات السيطرة والهيمنة بدل التعاون مع الشركاء.

المصادر

- ١- ابو اليزيد علي، النظم السياسية والحريات العامة، ط٤ المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ١٩٨٤ .
- ٢- إحسان المفرجي، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، بغداد، ١٩٩٠.
- ٣- أحمد سويلم العمرى ، بحوث في السياسة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٣.
- ٤- أحمد عطية الله، ، القاموس السياسي ،دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٩٦٨.
- ٥- تيللي، تشارلز ، الديمقراطية ، ترجمة: محمد فاضل طباطبا، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ٢٠٠٠.
- ٦- حسن سعفران ، روح القوانين لمونتسكيو، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تراث الإنسانية، القاهرة، ١٩٩٥.
- ٧- حسن صعب، تكوين الدولة روبات ماكفير ،دار العلم للملايين، بيروت ١٩٦٦.
- ٨- رائد شهاب احمد الدور الرقابي للبرلمان العراقي على الأداء الحكومي، بحث منشور في الندوة العلمية لرابطة التدريسيين الجامعيين في العراق، بيروت، ٢٠٠٩.
- ٩- رياض عزيز هادي، البرلمان في العراق: دراسة الواقع والتأملات في المستقبل، بغداد، ٢٠٠٥.
- ١٠- زكريا فريد، مستقبل الحرية: الديمقراطية غير الليبرالية في الوطن والخارج، ترجمة رضا خليفة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩.
- ١١- سعد مظلوم عبد الله العبدلي، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات دراسة مقارنة، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٨.
- ١٢- سليم، محمد السيد جمال محمد سليم، أثر الثورات العربية على آسيا: دراسة في نظرية الانتشار"، مجلة العلوم الاجتماعية - الكويت مجلد ٤٥ عدد ٤، ٢٠١٧.

- ١٣- شادي، هاني، التحول الديمقراطي في روسيا من يلتسين إلى بوتين: التجربة والدروس في ضوء الربيع العربي : الهيئة المصرية العامة للكتاب،، القاهرة، ٢٠١٥.
- ١٤- عادل حمزة عثمان، الاطر القانونية للانتخابات الامريكية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة . المستنصرية، العدد ٤١، بغداد، ٢٠١٣.
- ١٥- عباس محمود العقاد، الديمقراطية في الإسلام، ضمن موسوعة عباس محمود العقاد الإسلامية، المجلد الرابع، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧١.
- ١٦- عبد الكريم الارزي، مشكلة الحكم في العراق من فيصل الأول إلى صدام، لندن، ١٩٩٢.
- ١٧- عدنان علي رضى النحوي ، الشورى لا الديمقراطية، ط١ ، دار النحوي، السعودية، ١٩٩٢.
- ١٨- عز الدين محمد شفيق المحمدي، نزاهة واستقلالية السلطة الانتخابية في العالم العربي دراسة مقارنة، ط١، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٨.
- ١٩- علي خليفة الكواري، وعبد الفتاح ماضي محرران، لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب دراسة مقارنة لدول العربية مع دول أخرى ، مركز دراسات الوحدة العربية،،بيروت.٢٠٠٩.
- ٢٠- عمان احمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١١.
- ٢١- لطيف، حسن وآخرون، الديمقراطية مفاهيم وتجارب، المركز العراقي للبحوث والدراسات ،ط١،العراق٢٠١٠.
- ٢٢- ليله، محمد كامل ،النظم السياسية ،دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١.
- ٢٣- محمد ابراهيم خيرى الوكيل الأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد، ط١ ، دار الفكر القانوني، المنصورة، القاهرة، ٢٠١٣.
- ٢٤- محمد بن قطب بن إبراهيم، مذاهب فكرية معاصرة، ط١، الناشر دار الشروق، ١٩٨٣.

- ٢٥- محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، دون تاريخ نشر
- ٢٦- هالبرين، مورتون، وآخرون مزايا الديمقراطية : كيف تعزز الديمقراطيات الرخاء والسلام ، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٥.
- ٢٧- ياسين سعد محمد البكري، إشكاليات الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية، بغداد، ٢٠٠٩.
- ٢٨- يدر فوزي صادق الغزي، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق النشأة والتكوين والوظيفة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠١٣.